

فقه العبادات - مالكي

2 - عدم الاطمئنان على ماله لتركه دون حراسة فهنا يجوز قطع الصلاة وذلك بشرطين : أن يكون الوقت متسعا لإدراك الصلاة بعد قطعها قبل خروج الوقت والثاني : أن يكون المال كثيرا وله شأن عند صاحبه